

شرح الياقوت 12 [مبطلات الصوم إلى شروط وجوب الحج]

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصل الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله وتعالى ان يمن علينا بعلم نافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا -

00:00:00

ان الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. اه تكرم بالقراءة من قوله مبطلات الصوم بسم الله الرحمن الرحيم. احسن الله اليكم. قال الامام العلامة احمد بن وعمر الشاطري رحمه الله رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدارين امين. امين. قال مبطلات - 00:00:40
صوم وامتراد الصوم احد عشر. دخول عين الى ما يسمى جوفاً من منفذ مفتوح والقيء والجماع وخروج المني بمباشرة بشهوة مع العمد والاختيار والعلم بالتحريم في الكل. والجنون ولو لحظة والسكر والاغماء ان تعدى بهما ولو لحظة او عما جميعا النهار والردة والحيز والنفاق - 00:01:10

فاسوا والولادة احسنتم. قال رحمه الله تعالى مبطلات الصوم. مبطلات الصوم احد عشر في الدرس الماضي شرح لبعض هذا. قال دخول عين اخرج الاثر كاطعم والريح فلا يفطر الاثري الى الجوف. قال الى ما يسمى جوفاً. وقلت لكم المراد بالجوف هنا -

00:01:40

المراد بالجوف ما يشمل البطن والدماغ وباطن الاذن وآآ القبل والدبر. واضح؟ هذا كله يشمل لفظ الجوف. والجوف سمي جوفاً لتجوفه. وهو يطلق على ما فيه قوة احالة للطعام. وما - 00:02:10

ليس فيه قوة احالة للطعام. ولذلك قال لكم في التعليق وان لم تكن فيه قوة تحيل الغذاء والدواء الاذن وقلت لك ان باطن الاذن ما وراءك قحف الجمجمة. وهو اول المنطبق من الاذن - 00:02:40

وضعت الرسمة الصورة على السبورة بينا هذا في الدرس الماضي. وباطن الانف وقلت لك باطن الانف ما جاوز الخيشوم فالخيشوم هذا يعتبر من الظاهر. اصول عين الى الخيشوم لا تفسد الصوم. وصول عين الى الخيشوم لا تفسد الصوم. الذي - 00:03:00
يفسد الصوم ان العين تجاوزت جاوز الخيشوم. قال وباطن الاحليل والاحليل هو مخرج البول يقول لبن مخرج البولي ومخرجه اللبن. قال رحمه الله تعالى من منفذ مفتوح فلا يضر دخوله من - 00:03:20

غير المفتوح كالمسام والمسام فتحات الجلد الدخول عبر المسام لا يفسد الصوم ولذلك قال الفقهاء انما يتشربه البدن انما يتشربه البدن في اثناء الاغتسال او من نحو بدهن وضع عليه هذا لا يفسد الصوم. كذلك ما يقطر في العين. لان العين فيها فتحات صغيرة -

00:03:40

جدا تشبه المسام. فما يعني يدخل عبر العين ايضا لا يفسد الصوم. بخلاف ما يقطر في الاذن او في الانف فانه يفسد الصوم. قال هناك المسام اذا تشربت بالدهن الكحل والاغتسال او - 00:04:10

والكحل نعم لعله كذا هذا ضبطها والاغتسال. قال وان لم قال وان وصل لجوفه ووجد لونه في نحو نخامة اي حتى اذا دخل عبر المسام حتى لو وصل الى الجوف بل حتى لو وجدت لونه في نخاع - 00:04:30

مثلا او مثلا اكتحلت في عينك فوجدت لون الكحلي في نحو نخامة فانه لا لا يفسد الصوت تمام؟ هناك آآ منظومة نظمها الدكتور آآ حفظه الله الدكتور علي القديمي في - 00:04:50

المفطرات التي استجد الكلام فيها للمعاصرين. علقت عليها وهي مرفوعة على الانترنت ممكن من اراد التوسع في امور معاصرة ان

يرجع الى تلك المنظومة. واضح؟ منظومة مع الشرح. قال هنا - [00:05:10](#)

والقيء قال والقيء اي طلبه اي طلب التقيؤ وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء فليس عليه قضاء. ذرعه اي غلبه ومن استقاء اي تعمد فليقضي. رواه ابو داود عن ابي هريرة رضي الله عنه. قال وان - [00:05:30](#)
انه لم يعد الى الجوف منه شيء. اي ان التقيؤ يفسد الصوم. حتى وان انت انه لم يرجع شيء الى الجوف. كان تقيء او هو منكس. يعني نفترض ان رجل معلق رجلاه في الاعلى - [00:06:00](#)

ورأسه في الاسفل تقيء في هذه الحال هذا نتيقن انه لم يرجع شيء ومع ذلك ولذلك قال هنا وان تيقن انه لم يعد الى الجوف منه شيء لان ذلك مفطر - [00:06:20](#)

قم بنفسه اي ان التقيؤ مفطر بنفسه وليس مفطرا لانه يعود منه شيء. واضح؟ هذا المراد قال والجماع اي في فرج بحيث يجب بالايلاج فيه الغسل. والذي موجب الغسل ما هو؟ علاج جميع الحشفة. واضح؟ اما علاج بعضها لا يوجب الغسل - [00:06:40](#)
ولذلك هنا وضع لك الضابط فقال لك ان الجماع الذي يفسد به الصوم هو الجماع الذي يوجب الغسل فما اوجب الغسل افسد الصوم. وما لا يوجب الغسل لا يفسد الصوم - [00:07:10](#)

قال اي في فرج بحيث يجب بالايلاج فيه الغسل. سواء في ذلك الواطى والموطوء. اي يفسد صوم الواطى والمجامع والمجامع الموطوء. قال اما ما لا يجب الغسل بالايلاج فيه. له امثلة كما لو حصل الايلاج ببعض الحشفة كما ذكرت له. او - [00:07:30](#)
كان ايلاجي في احد فرجي المشكل اي الخنس المشكل. الايلاج في احدى في احد فرجيه لا يجب الغسل لاحتمال لكونه زائدا لاحتمال ان ما حصل فيه الايلاج يكون زائدا وبالتالي لا يوجب الغسل اذا لا يفسد - [00:08:00](#)
الصوم بذلك قال فلا فطرة. بالايلاج به ولا بالايلاج فيه. بالايلاج به كأن المشكل هو الذي اولج. فانه قد يولج باحد فرجيه الذي هو زائد. وبالتالي لا يفطر واذا اولج فيه ايضا لا يفتن لاحتمال انه اولج في فرجه الذي هو زائد فلا فطر - [00:08:20](#)

لذلك قال فلا فطرة بالايلاج به ولا فيه. فهمنا؟ المقصود بالعبارة ثم قال. قال وخروج المني بمباشرة. قال وخروج المني بمباشرة هذا يحتاج الى شرح. على السبورة حتى نفهمه ثم نعود - [00:08:50](#)

الى قراءة العبارة. انتبهوا معي ما شاء الله. سبورة نظيفة اليوم. جزى الله خيرا من قام بهذا. طيب نقول يفسد بسم الله الصوم اذا خرج المني بشرطين. ان يوجد ان توجد مباشرة. واحد والشق الثاني لما - [00:09:10](#)

لمسه ينقض الوضوء. لما لمسه ينقض الوضوء فعندما قمنا بمباشرة ماذا خرج؟ خرج ماله صور منها ما لو فكر فانزل او نظر فانزل. صح؟ هذه خرج الصورة وخرجت صورة اخرى ما لو ما لو قبل من وراء - [00:09:50](#)

حائل فانزل. مثلا قبل او لمس يعني هذا مثال قولنا قبل مثال. هنا في هاتين السورتين لا فطر. لماذا لا فطر؟ لعدم وجود ماذا؟ لعدم وجود المباشرة. فهمنا - [00:10:30](#)

طيب قال لما لمسه ينقضه؟ الوضوء. مثل ما الذي لمسه ينقض الوضوء الاجنبية الاجنبية لمسها ينقض الوضوء. خرج ماذا؟ خرج ما لو كان لمسه لا ينقضه الوضوء. مثل من؟ مثل المحرم - [00:10:50](#)

والصغيرة لمس المحرم لا ينقض الوضوء. ولمس الصغيرة لا ينقض الوضوء هل اذا لمس الصغيرة او لمس المحرم فانزل واضح؟ يفسد صومه او لا؟ تفصيل. اذا هنا مفهومه مفهوم هذه العبارة فيها تفصيل. نقول اذا كان اللبس - [00:11:20](#)

بشهوة افطر واذا كان اللبس بغير شهوة لم لم يفطر. تقرر هذا بارك الله فيكم طيب اذا تقرر هذا فان هذا كله الذي قلناه وفصلناه مقيد بحالة لم يكن هذا الشخص قاصدا انزال المني. يعني في الحالات اللي قلنا لا فطر فيها مثل هذه الحالة قلنا هنا لو فكر - [00:11:50](#)

عفوا هنا لو لمس لو قبل من وراء حائل فانزل قلنا لا يفطر. لوجود ماذا؟ لوجود الحائل. هذا فيما لو كان لا يقصد الانزال اما لو قبل من وراء حائل وهو قاصد انزال المني فانزل المني فانه يفطر - [00:12:30](#)

فهمنا؟ اذا هذه الحالة على سبيل المثال هذه مقيدة بما او نقول محلها محل ما لو لم يكن قاصدا الانزال انزال المني. فان قصده افطر مطلقا. ما معنى افطر مطلقا؟ يعني مع وجود الحائل او - [00:12:50](#)

بدون وجود الحال. واضح؟ اذا قصد انزال المني افطر مطلقا. تمام. اذا هذا تفصيله هذا تفصيله هذا الفرع الذي ذكره لكم. هذا

التفصيل موجود عندكم في الحاشية في التعليق انظر ماذا قال. قال وخروج المني بمباشرة - [00:13:20](#)

كقبلة ولمس ما ينقض لمسه كالأجنبية. كلمس في ما ينقض لمسه كالأجنبية. هذا الكلام ما هو؟ لا يبطل صومه. ولذلك هنا نقول من

باب زيادة الفائدة هنا نقول لو لمس شعر امرأة مثلا - [00:13:40](#)

فانزل لم لم يفطر على على المعتمد عن المعتمد اشارة لوجود خلاف. تمام انظر ماذا قال. يعني مقتضى قوله هنا. مقتضى قوله ما ما

ينقض نفسه الأجنبية انه لو لمس نحو شعرها او سنّها فانزل فان صومه لا يبطل بذلك - [00:14:10](#)

قال كقبلة ولمس ما ينقض لمسه كالأجنبية. فان نزول المني بذلك مفطر. انظر ماذا قال؟ كقبلة ولمس قوله كقبلة ولمس اشارة الى

الشرط الاول الذي هو المباشرة. وقوله ما ينقض لمسه اشارة الى الشرط الثاني - [00:14:40](#)

الذي هو مذكور على السبورة. واضح؟ اذا اذا نزل المني بمباشرة للمس ما ينقض لمسه هنا يفسد الصوت. بهذين القيدين بهذين

الشرطين. قال فان نزول المنية فان نزول المني بذلك مفطر ان كان ناشئا عن مباشرة. صح. اكد لك عن مباشرة - [00:15:00](#)

والا فان ظاهر قوله كقبلة ولمس واضح. ان المقصود عن مباشرة. ثم قال فان كان بحائل فلا فطرة ها هذا هنا ما لو قبل من وراء حائل

فانزل فلا فلا فطر. ثم استثنيت لك قلت لك - [00:15:30](#)

هذا محله كذا وكذا سيأتي في كلامه. قال قال فان كان بحائل فلا فطر وكذا لمس ما لا ينقض لمسه كالمحرم. والصغيرة والامرد. فلا

يفطر به وان انزل مم هنا محرم الصغيرة والامراض لا فترة به وان انزل حيث فعل ذلك لنحو شفقة او كرامة - [00:15:50](#)

مم بغير شهوة يعني لمس من باب كرامة من باب الشفقة والرحمة فانزل قال لا لم يفطر بذلك. قال وان فعله لشهوة افطر هنا. تمام. ثم

ثم قال لك هذا كله ان لم يطلب خروج المني اي ان لم يكن قاصدا خروج المني. قال وان - [00:16:20](#)

الا بان طلب خروج المني فهو مع نزوله مفطر مطلقا. واضح او لا؟ هنا يعني كانه يقول لك ان التفصيل السابق محله ان لم يكن طالبا

اخراج المني. فاما ان كان يطلب خروج المني - [00:16:50](#)

فانه يفطر مطلقا. ثم قال فانه يفطر مطلقا ولو بحائل. ها؟ ولو ولو قلت لكم قلت لك ماذا؟ مطلقا. ثم قال اما الخروج بغير المباشرة

كالاحتلام. تمام اما الخروج بغير المباشر كالاختلام فلا فطر به. نقول الاحتلام لا فطر به. وكذلك لو نظر فانزل لا فطر به - [00:17:10](#)

ما في مباشرة وكذلك لو فكر فانزل لا فطر به. لكن قالوا ان النظر والتفكير يحرمان اذا خشي الانزال او الجماع. يحرمان شف الحكم

التكليفي حرام. لكن هل في فطر؟ ما في فطر. فهمنا او لا؟ ان النظر والفكر يحرمان ان خشي - [00:17:40](#)

الانزال. واضح او لا؟ كما ان القبلة للصائم خلاف الاولى. لكنه اذا خشي من القبلة او الجماع تصير ماذا؟ تصير حراما. ولذلك هذا جواب

سؤال قد يسأله بعضكم يقول لماذا المصنف - [00:18:10](#)

عندما ذكر مكروهات الصيام لم يذكر مثلا القبلة. لم يذكر القبلة. نقول لان القبلة لم لم يقصد استيعاب المكروهات. هذا الجواب الممكن

لكن في جواب اخر ايضا ان المصنف رحمه - [00:18:30](#)

والله تعالى يعني ليرى وهو المعتمد في المذهب ان القبلة خلاف الاولى ليست مكروهة. يعني بعضهم قال الشافعية ان القبلة مكروهة

لكن حملوا قوله بان مكروه على ان المراد خلاف الاولى. القبلة خلاف الاولى الا اذا - [00:18:50](#)

اذا خشي واحد الانزال او خشي الجماع فانها تكون ماذا؟ حرام. اذا هي لها حالتان اما خلاف الاولى واما التحريم. ومن عبر بالكراهة

اراد او حمل تعبيره على ان المراد خلاف خلاف - [00:19:10](#)

الاولى. واضح؟ طيب هنا نقول يفسد الصوم اذا خرج المني. يسأل شخص يقول طب واذا خرج المني هل يفسد الصوم نقول لا يفسد

الصوم عند الشافعية والجمهور خلافا للمالكية. فالمالكية عندهم يفسد الصوم بخروج - [00:19:30](#)

واضح؟ اما عند الجمهور ومنهم الشافعية؟ لا بخروج المني بالشروط. والقيود التي شرحت لكم والتي قرأناها من كلام المؤلف رحمه

الله تعالى. فهمنا مشايخ او لا؟ ان شاء الله. نعم - [00:19:50](#)

من من عادته الانزال ايضا لا افطار من حيث الافطار لكن يحرم. نعم قال رحمه الله تعالى وخروج المني بمباشرة ثم قال بشهوة مع

العمد. واحد والاختيار اثنين والعلم بالتحريم ثلاثة اي هذه المفطرات السابقة التي مرت معنا وهي دخول - [00:20:10](#) عين الى ما يسمى جوفاً من منفذ مفتوح والقيء والجماع وخروج المني بمباشرة انما تفسد الصوم بثلاثة شروط. الشرط الاول العمد العمدية. والشرط الثاني الاختيار الشرط الثالث العلم بالتحريم. ولذلك قال لك في الكل اي من قول دخول العين الى هنا -

[00:20:50](#)

الا يبطله شيء من من ذلك مع نسيان او اكراه او جهل بالتحريم للعدو واضح؟ ثم قال والجنون اي ويبطل الصيام بالجنون او او كما عبر هنا ماذا قال هو في بداية كلامه؟ قال مبطلات الصوم الجنون. اي من مبطلات الصوم الجنون ولو لحظة - [00:21:20](#) لو جن لحظة واحدة بطل صومه. قال والسكر والاعماء ان تعدى بهما ولولا لحظة او عما جميع النهار. هذا ايضا يحتاج الى شهر. انتبه معي بسم الله. امسح هذا؟ لا لا بأس تصوروه. خلاص - [00:21:50](#)

ها؟ خلاص؟ اذا عندكم جروب واحد يصور هاتفه جيد ثم تضع الصورة في الجروب للجميع. هذا افضل انتبه معي. هذي المسألة فيها تفصيل او فيها خلاف بين العلامة بن حجر والعلامة الرملي. مسألة الاعماء والسكر. بل ان العلامة ابن حجر اختلف رأيه في كتبه في هذه المسألة - [00:22:20](#)

خلاصتها سأذكر لك في السبورة في هذا الجدول. بارك الله فيك الحالات اربع. الحالات الاولى اغماء بلا تعد. اغماء بلا تعد. عم النهار عم جميع النهار لكن لاحظ معي بلال بلا تعد. الحالة الثانية اغماء بتعد - [00:23:00](#) عم النهار. الحالة الثالثة اغماء بلا تعد في بعض النهار تمام. الحالة الرابعة اغماء بتعد في ربع النهار. واضح كم صارت حالة هذه؟ اربع حالات هناك الحالات. وهنا نكتب رأي - [00:23:40](#)

ابن حجر في التحفة. وهنا نكتب رأي العلامة ابن حجر في الفتح والامداد فتح الجواب. واصله الامداد شرح الارشاد. اصل فتح الجواب وهنا رأي العلامة من؟ الرمل في النهاية. علام ابن حجر يقول لك - [00:24:40](#) الاعلام بن حجر يقول لك في التحفة. اذا حصل اغماء بتعد افطر مطلقا. اذا حصل اغماء بتعد افطر مطلقا. ما معنى افطر مطلقا يعني سواء عمن نهى او لم يعم النهار. ما دام انه متعدد افطر مطلقا. وكذلك - [00:25:10](#) اذا حصل بلا تعد وعم النهار افطر. اذا حصل اغماء بلا تعد وعم النهار. على كلام بن حجر ماذا يكون هنا؟ افطر لماذا افطر؟ لانه عم النهار. مع انه بلا تعد. طيب - [00:25:40](#)

اغماء تعد وعم النهار ايضا افطر. لانه بتعد وعم النهار ايضا واضح او لا؟ طيب اغمابي لا تعد في بعض النهار. ها؟ لا يفطر بتعد في بعض النهار. افطروا له. افطر. لماذا افطر؟ بتعد. وهذا القول الذي - [00:26:00](#)

الذي ذكره المؤلف في صلب الكتاب. انظر ماذا قال وسكر واغماء بتعد. يعني حيث كان بتعد هنا بتعد وهنا بتعد يفطر او عشق او كأنه يقول او بغير تعد وعما جميعا - [00:26:30](#)

اذا او بغير تعد هذه وعما جميع النهار افطر. اذا تقرير العلامة ابن حجر في التحفة انه يفطر في ثلاث حالات. وفي حالة لا يفطر. هذا في التحفة. في فتح - [00:26:50](#)

الجواب والارشاد يقول انما يفطر باجتماع الامرين. اذا حصل اغماء وعم جميع النهار افطر في غيرها من الحالات لا اذا على كلامه في الفتح والامداد. متى يفطر اذا تعدى وعم. اذا هنا يفطر. ومقتضى ذلك مقتضى ذلك. انه اذا اذا - [00:27:10](#) لم يتعدى لم يفطر. وهنا لم يتعدى لم يفطر. ومقتضى ذلك ايضا انه اذا تعدى لكن بعض النهار ايضا لم يفطر. اذا كلامه يختلف يكون في الفتح والامداد حكم بعدم الفطر في سور ثلاث وبالفطر في صورة. اما في - [00:27:40](#)

تحفة حكم بالفطر في ثلاث سور وبعدم الفطر في صورة. واضح او لا؟ واضح. والعلامة ابن حجر لكثرة اعماله الفكر دائما في المسائل واعادة النظر وكثرة ما يتوارد الى ذهنه من اعتراضات - [00:28:10](#)

ونقول يختلف قوله في كتبه كثيرا. التحفة. ايوه وفي اختلاف كتبه في الرجح فقدم التحفة ثم الفتح. تمام. فاصله اه فاصله اه ثم الاعابة لنومه الاستيعاب والاعابة. المهم هذه الثلاثة تقدم. اولا تحفة. ثم فتح الجواب ثم الامداد ثم الايعاب - [00:28:30](#)

هذا في المرتبة الرابعة. الايعاب شرح العباب. في النهاية النهاية لم ينظر الى مسألة التعدي وعدم التعدي الامام الرملي. لم ينظر تعدو تعدي لا. نظر الى عم النهار او لم يعم - [00:29:00](#)

عنده حيث عم الاغماء النهار افطر. سواء كان بتعدي او بغير تعدي. وعليه نقول في الحالة الاولى الرملي. افطر في الحالة الثانية افطر. في الحالة الثالثة لم او لا يفطر لم يفطر نقول هكذا احسنت - [00:29:20](#)

لم يفطر في الحالة الرابعة لم يفطر. نقرأ الهامش وننظر ماذا قال قال رحمه الله تعالى والسكر والاغماء ان تعدي بهما ولو لحظة. هنا ان تعدي بهما ولو لحظة. هذه الحالة - [00:29:40](#)

هذه الحالة هنا تعدي صح؟ هذه الحالة وهذه الحالة. ان تعدي بهما ولو لحظة او ايش معنى او؟ او لم يتعدي بهما وعما جميع النهار. وين؟ ايش المكان يا مشايخ؟ ايش من مكان هنا - [00:30:10](#)

لم يتعدوا وعم جميع النهار. هذا قال هنا هذا ما اعتمد ابن حجر في التحفة واعتمد في شرعي الارشاد شرعي الارشاد يقصد فتح الجواد واصله الامداد هو ان فالامداد اولاً - [00:30:30](#)

ثم اختصر الامداد في فتح الجواد. ثم كتب حاشية على فتح الجواد. مطبوعة ايضا. يعني له ثلاثة واعمل على الارشاد. الامداد وهم محقق كرسائل جامعية موجود بشكل بي دي اف. وفتح الجواد وهو مطبوع. تمام - [00:30:50](#)

ثم حاشيه على فتح الجواد ايضا موجودة تمام؟ ثم انظر ماذا قال واعتمد في شرحه الارشاد واوماً اشار اليه في موضع من التحفة انه لا الا باجتماع الامرين. ما هما الامران؟ الاول التعدي والثاني ان يعم النهار. اذا اجتمع الامران - [00:31:12](#)

حصل الفطر وبالتالي هنا سيكون الفطر في هذه الصورة. اذا حصل الاغماء بتعد وعم جميع النهار. ولذلك قال وعليه اي وعلى هذا الرأي الذي في الفتح والارشاد فلا فطر بما لم يتعدي به. وان عم جميع النهار - [00:31:34](#)

هنا لا فطر بما لم يتعدي به لا يفطر. وان عم جميع النهار. تمام؟ قال ولا بما لم يعمه وان تعدي بي. هنا هنا وهنا ما في فطر في هذا. فهنا؟ قال واعتمد الرملي الافطار بما عم جميع النهار - [00:31:56](#)

وان لم يتعدي به اذا الرمل عنده ماذا؟ النظر الى كونه عم جميع النهار فحيث عم جميع النهار افطر. تعدي او لم يتعدي. قال واعتمد الرملي الافطار بما عمد جميعا النهار وان لم يتعدي به وعدمه وعدمه اي وعدم اي اعتمد عدم الافطار. تمام؟ وعدمه فيما - [00:32:22](#)

لم يعمه وان تعدي به. هنا وهنا. فاهمني يا مشايخ؟ هذا خلاصة بحثهم في هذه المسألة ارجو ان يكون هذا واضحا لكم. ولذلك هذه المسائل لما كانت تحتاج الى تفصيل وكنت مرهقا في نهاية الدرس الماضي. رأيت من الاحسن ان تؤجل. والان نختم - [00:32:48](#)

الباب لاننا لو ختمنا الباب لا استطيع ان اشرح بهذه الطريقة. ساكون متعبا. طيب بارك الله فيكم. نستمر الان قال والردة اي مبطلات الصوم او من مبطلات الصوم الردة والحيز والنفاس والعلة. عفوا والولادة اي والولادة - [00:33:09](#)

علقة وقد قلت لكم في درس ماضي يترتب على خروج العلة ثلاثة احكام الحكم الاول وجوب الغسل. والحكم الثاني ان الدم الذي يخرج بعدها يعتبر دما نفاس. والحكم الثالث الافطار من الصيام. فهنا؟ ايوا. ثم قال باب الاعتكاف - [00:33:39](#)

او قال الاعتكاف تفضل. بسم الله احسن الله اليكم قال الاعتكاف. الاعتكاف لغة اللبس وشرعا اللبس في المسجد لشخص مخصوص بنية. قال رحمه الله تعالى الاعتكاف. الاعتكاف لغة اللبس اي الإقامة على شيء على الشيء. اي ملازمته وحبس النفس عليه - [00:34:09](#)

خيرا كان او شرا. سواء كان هذا الشيء خيرا كالاكتكاف على طاعة وقربة او كان كالكرك الاعتكاف على معصية. فهو يطلق على الاعتكاف على الشيء مطلقا سواء كان هذا الشيء خيرا او كان - [00:34:49](#)

شره. واما الاعتكاف في الشرع فهو اللبس في المسجد من شخص مخصوص بنيته هذا الاعتكاف او هذا التعريف تضمن اركان الاعتكاف الاربعة. التي هي معتكف وهو المشار اليه بقوله من شخص مخصوص والمعتكف فيه وهو المسجد - [00:35:09](#)

واللبث المشار او المذكور في قوله اللبس والنية في قوله بنية. فتضمن الاعتكاف او تضمن هذا التعريف اركان الاعتكاف الاربعة. معتكف ومعتكف فيه ولبث ونية. والاعتكاف مشروع في جميع السنة. لكنه يتأكد - [00:35:39](#)

في العشر الاواخر من رمضان طلب لليلة القدر. واعتكف النبي صلى الله عليه وسلم في فيها واعتكف ازواجه من بعده. والاعتكاف بآرك الله فيكم عبادة قديمة معروفة من لدن ابراهيم عليه الصلاة والسلام. قال الله عز وجل ان طهر بيتي للطائفين والعاكفين -

00:36:09

ركع السجود واجمع العلماء على انه مسنون وانه يجب بالنذر لا يجب الا بالنذر اي لا يكون الاعتكاف واجبا الا بالنذر. فقال هنا وشرعا اللغث في المسجد من مخصوص بنية. وعادة الفقهاء انهم يذكرون الاعتكاف في اخر مبحث الصيام او باب الصيام - 00:36:39 لان الاعتكاف يطلب في العشر الاواخر من رمضان ولان الله سبحانه وتعالى لما ذكر آيات الصيام ذكره فقال ولا تباشروا وانتم عاكفون في المساجد. تفضل. قال عفوا قال من شخص مخصوص. قال في التعليق هو - 00:37:09

الان سيذكر لك شروط المعتكف. وشروط المعتكف التي ذكرها خمسة. فقال هو المسلم هذا الشرط الاول المميز هذا الشرط الثاني العقل هذا الشرط الثالث الطاهر عن الجنابة والنفاس اي والحيض. اي الطاهر عن الجنابة والحيض والنفاس. ولو قال - 00:37:29 الطاهر عن حدث اكبر لكان اشمل واخسر. صح؟ الطاهر عن حدث اكبر لانه يشمل الجنب والحائض والنفاس. لو قال الطاهر عن حدث اكبر لكان اشمل واقصى. قال الطاهر عن الجنابة والنفاس هذا الشرط الرابع. الشرط الخامس الصافي اخرج استقرار. الكاف نفسه عن

00:37:59 -

شهوة الفرج اي الذي يكف نفسه عن شهوة الفرج. مع الذكر والعلم بالتحريم. اي حال كونه ذاكرا لا ناسيا. وحال كونه عالما بالتحريم لا جاهلا بتحريم ذلك. هذه شروط ثم قال تفضل احسن الله اليكم قال - 00:38:29

اركان الاعتكاف. اركان الاعتكاف اربعة معتكف ومعتكف فيه وربط ونية. قال رحمه الله تعالى اركان الاعتكاف اركان الاعتكاف اربعة. معتكف وتقدم بيان شروطه ومعتكف فيه قال وهو المسجد الخالص المسجدية. ما معنى الخالص المسجدية - 00:38:59

اخرج الذي اوقف وقفا مشاعا ليكون مسجدا. كأن يكون عندك ارض او عندك دار فتقول جعلت او وقفت نصفها مسجدا او وقفت بعضها مسجدا ولم تحدد اين البعض هنا هناك هناك هنا اين هو هذا البعض؟ فهذا وقف مشاع. هذا - 00:39:29 لا يعني غير معين. مشاع يعني غير معين. ها؟ فهذا لا يصح الاعتكاف فيه. لانه ليس خالصا ان يكون مسجدا. الوقف صحيح. نعم لكن يطالب بالتعيين. الوقف صحيح لكن يطالب بالتعيين - 00:39:59

واضح؟ قال وهو المسجد الخالص المسجدية. فلا يكفي في المشاع اي فلا يكفي الاعتكاف في المشاع. واضح؟ وقلت لك معنى المشاع اي غير المعين. كما ما مثاله؟ قال وكما لو وقف بعض داره مسجدا شائعا. قال الفقهاء والاعتكاف في المسجد الجامع وهو الذي تقام - 00:40:19

فيه الجمعة اولى من غيره. لان المسجد الجامع يكثر فيه عدد المصلين غالبا. ولان ان المسجد الجامع لا يحوجك ان تخرج لصلاة الجمعة. فهو مسجد جامع اي تقام فيه الجمعة. ولان بعض - 00:40:49

الفقهاء اشترط لصحة الاعتكاف ان يكون الاعتكاف في مسجد جامع. فلهذه الاعتبارات الثلاثة قالوا ان الاعتكاف في المسجد الجامعي اولى من غيره. قال هنا ومعتكف فيه قال وهو المسجد خالص المسجدية ومنه تعلم انه لا يصح الاعتكاف في نحو بيت واضح؟ لكن - 00:41:09

لو وقف جزءا من بيته ليكون مسجدا. يصح له الاعتكاف في ذلك المكان. او مثلا فان قالوا لو ثبت شيئا في الارض كأن ثبت سجادة هذه السجادة ثبتها في الارض. بان ثمرها - 00:41:39

او الصقها بالارض ووقفها مسجدا صح الاعتكاف. في ذلك المحل. ثم اذا ازالها هل يزول الاعتكاف او لا يزول؟ قال جماعة من المحشين يزول عفوا هل يزول الوقف او لا يزول؟ يعني اذا ازال تلك السجادة - 00:41:59 كمسامير السجادة او فك لاصق السجادة مثلا او هي انا اقول سجادة وهي وهو لحن. الصحيح سجادة بفتح السين ها حتى لكن جرى على السنتنا ان نقول بالظن سوء لكن الصحيح ثاء فلو فتح - 00:42:19

هذه السجادة. تمام؟ ازال تثبتها. هل يزول الوقف او لا يزول؟ قال بعض المحشين يزول الوقف ولعل هذا اقرب. وقال بعضهم لا

يزول. والامر واسع في هذا. وقد كذبت في هذا اه مقالا موجود ايضا في الصفحة من - [00:42:39](#)
من اراد ان يراجع فاكذب لي في زمن كورونا. نعم. ما زال زمن كورونا موجود. بدليل اني اخدت فيزر قبل ثلاثة ايام واضح او لا؟ قال
هنا ومعتكف فيه. لا لا لا يشتري نعم - [00:42:59](#)

قال ولبت ولبس بان يلبث فوق قدري طمأنينة الصلاح سواء كان هذا اللبث مع السكون اي عدم الحركة كان يجلس في المكان او
يتردد قدر ذلك واضح او لا؟ ايوا ثم طبعا هذا يقول عفوا يقول هنا يكفي فوق قدر طمأنينة الصلاة - [00:43:19](#)
وهذا خلافا للمالكية. الذين يقولون لا يصح الاعتكاف الا ان يكون يوما كاملا. وما دون اليوم لا يسمى اعتكافا عندهم وانما يسمى
مجاورة جوار ليس اعتكاف. فعند المالكية شرط صحة الاعتكاف - [00:43:49](#)

ان يكون يوما كاملا. وبعض الفقهاء اشترط لصحة الاعتكاف الصيام. فقال اذا كنت مفطرا فان فلا يصح. مذهب الشافعية انه لا
يشترط لصحة الاعتكاف ان يكون يوما كاملا ولا يشترط ان يكون المعتكف صائما. فيصح الاعتكاف ولو لحظة بشرط ان تكون فوق
قدر طمأنينة - [00:44:09](#)

الصلاة. ويصح الاعتكاف ايضا ولو بغير صيام. واضح؟ نعم الافصح لبث ايوه الافصح انا اقول لبس بالضم اه اظن لبث لبث لبث يبيث
لبثا لو بالضم هلا صح بالضم صحيح لبس لبس - [00:44:39](#)

لغز لكن هو مضبوطة اللبس. يحتاج ان نراجع ما يحتاج ان نراجع نعم. قال هنا قال هنا ونية. ايوة. انتبه لهذا الفرع. قال وتجب نية
فرضه في نذره. اي كما قلت - [00:45:09](#)

لكم ان الاعتكاف لا يجب الا بالنذر. قال وتجب نية فرضه في نذره بان يقول نويت فرض الاعتكاف او الاعتكاف المنذور. تقدير الكلام
نويت الاعتكاف المنذور. تمام. ويستحب ان يزيد لله تعالى. يستحب ان يزيد لله تعالى. اي نويت فرض الاعتكاف لله تعالى. نويت
الاعتكاف - [00:45:29](#)

المنذور لله تعالى. قال وينبغي ها هذا هذا كلام مهم. ظللهم لتستفيد منه في حياتك اليومية قال وينبغي اي ويندب. لداخل المسجد
لنحو صلاة. ان ينذر الاعتكاف بنحو لله علي ان اعتكف. واضح؟ قال او نذرت ان - [00:45:59](#)

اعتكف في هذا المسجد مدة اقامتي هذه فيه. ينذر لماذا ينذر؟ قال ليثاب عليه ثواب الواجب. شف انت اذا دخلت المسجد الان نحن
في الدورة على سبيل المثال. تدخل في الصباح المسجد تصلي ركعتين بعد ما تصلي ركعتين تجلس - [00:46:29](#)

تنوي الاعتكاف. النية متى تكون؟ مقارنة لاول العباد. واضح؟ طيب متى متى تبدأ الاعتكاف عندما تدخل المسجد تبدأ الاعتكاف.
متى تبدأ الاعتكاف؟ عندما تلبس عندما تجلس هنا تنوي. ليس عند - [00:46:49](#)

المسجد عندما تجلس تنوي بعد ان تصلي ركعتين تجلس تنوي الاعتكاف. نحن نجلس تقريبا ثلاث ساعات في اليوم او ثلاث ساعات
ونصف تنوي الاعتكاف. طيب اذا نويت الاعتكاف بارك الله فيك تحوز على ثواب الاعتكاف هذه المدة ثلاث ساعات ونصف -

[00:47:09](#)

لكن هذا اعتكاف مستحب. لا حتى يكون الثواب اعظم. تأتي بالنذر. لتثاب عليه ثواب الاعتكاف الواجب. ومعلوم ان ثواب فعل
الواجب اعظم من ثواب فعله المستحب. شف دقائق الفقه كيف - [00:47:29](#)

واضح؟ ولذلك انظر ماذا قال؟ قال وينبغي لداخل المسجد لنحو صلاة نكتب هنا لنحو صلاة او دورة كحالتنا تمام خاصة في الياقوت
النفيسة. قال وينبغي لداخل المسجد لنحو صلاة ان ينذر الاعتكاف بنحو لله عليه - [00:47:49](#)

او نذرت ان اعتكف في هذا المسجد مدة اقامتي هذه فيه. لماذا؟ قال ليثاب عليه ثواب الواجب. ثم ينويه الشيخ فقيه. شف ما قال
وينويه قال ثم ينويه. يعني عندما تدخل - [00:48:09](#)

تأتي بالنذر صلي ركعتين وتجلس تنويه. كأنه يقول لتكون نيتك عند اول جلوسك لان اول الاعتكاف متاع اول ما تلبس متى يبدأ
اللبس عند نحو الجلوس او التردد واضح؟ ليس - [00:48:29](#)

عند الدخول ليس عند الدخول. نعم ايوة. قال ثم ينويه اي في اول في اول لبسه. ثم قال مم ثم قال مبطلات الاعتكاف. تفضل. احسن

الله اليكم قال مبطلات الاعتكاف مبطلات الاعتكاف سبعة الجنون والاغماء والسكر والحيض والردة والجنابة - [00:48:49](#)

تفطر الصائم والخروج من المسجد بلا عذر. احسنتم. قال رحمه الله تعالى مبطلات الاعتكاف مبطلات الاعتكاف سبعة. الجنون

والاغماء. قال في التعليق اي قارئان بسبب متعدد به. اي اذا طرأ الجنون او طرأ الاغماء - [00:49:19](#)

بسبب تعدى فيه كأن شرب دواء يسبب له الجنون او يسبب له الاغماء فحينئذ يبطل الاعتكاف. طيب اذا طرأ الجنون او طرأ الاغماء

بغير تعد. هل يبطل الاعتكاف انظر ماذا قال. قال فلا يبطله غيره. اي فلا يبطله جنون. او - [00:49:49](#)

اغماء بلا تعد منه. واضح؟ هذا المراد. قال فلا يبطله غيره. اي ما لا تعد فيه لكن لا يحسب زمن الجنون لو بقي المعتكف في المسجد. اه

ايش معنى هذا الكلام - [00:50:19](#)

نادرا ان يعتكف ثلاثة ايام. ثم اصابه الجنون بلا تعد منه شوف اذا كان بتعد يبطل. لكن هو نذر ان يعتكف ثلاثة ايام واعتكف اليوم

الاول. ثم اصابه الجنون بلا تعد منه - [00:50:39](#)

وبقي في المسجد ولم يخرج. يوما كاملا. ثم عاد اليه عقله. هذا اليوم الذي اصابه الجنون فيه بلا تعد منه ولم يخرج من المسجد. هل

يحسب من الايام الثلاثة او لا يحسب؟ ماذا قال؟ قال لا - [00:50:59](#)

ايحسب زمن الجنون لو بقي المعتكف في المسجد لا يحسب. ومفهوم قوله او مقتضى قوله لا يحسب زمن الجنون لو بقي المعتكف

في المسجد ان زمن الاغماء يحسب لو بقي - [00:51:19](#)

ما عليه في المسجد وهو كذلك. لو اغمي عليه بلا تعد منه وبقي في المسجد ولم يخرج فان زمن الاغماء يحسب. واضح؟ قال والسكر

اي من مبطلات الاعتكاف الشكر. قال لك في التعليق ان حرم. اي انما يبطل الاعتكاف - [00:51:39](#)

والسكر ان كان حراما. اما لو شكر لكن من غير تحريم كان شرب شيئا يظنه ماء او عصيرا فاذا به خمر. فشكر به. واضح او لا؟ فان

اعتكافه يقتل. ولذلك قال والسكر ان حرم والا فلا يبطل. اي والا بان لم يحرم - [00:52:09](#)

كما مثلت لك فان الاعتكاف لا يبطل. ثم قال ويحسب ويحسب زمنه اي زمن السكر الذي لم يبطل فيه الاعتكاف من الاعتكاف لو بقي

في المسجد. كما في المثال السابق تماما - [00:52:39](#)

واضح هذا؟ ان شاء الله. ثم قال والحيض اي ويبطل الاعتكاف بالحيض لحرمة وقائل حائض في المسجد كما هو معتمد المذاهب

الاربعة. قال والردة والجنابة تفطر الصائم اي ويقتل ويبطل الاعتكاف بالجنابة التي تفطر الصائم. وقد شرحنا قبل قليل ما هي -

[00:52:59](#)

الجناب التي تفطره الصائم. مفهومه ان الجنابة التي لا تفطر الصائم لا تفسد الاعتكاف. فلو في المسجد او فسر فانزل هذه لا تبطل

الصيام وبالتالي لا تبطل الاعتكاف. اذا نقول - [00:53:29](#)

الظابط في هذا ان الجنابة التي تفطر او تفطر الصائم تبطل الاعتكاف والجنابة التي لا تفطر الصائم لا تبطل الاعتكاف. واضح هذا

الضرب. قال التي تفطر صائم كالجماع عمدا مع العلم والاختيار. والمباشرة بشهوة ان انزل. ومثل - [00:53:49](#)

اي مما يبطل الاعتكاف الاستمناء. ولو فعله خارج المسجد. كأن خرج من المسجد الى بيته لحاجة كاكل مثلا او قضاء حاجة فانه

مستصحب لاحكام الاعتكاف ولا زال معتكفا فلو استمن - [00:54:19](#)

حتى اثناء خروجه فان اعتكافه يبطل. تمام؟ قال رحمه الله تعالى خروج من المسجد بلا عذر. قال والخروج من المسجد اي بكل

البدن. واما لو خرج ببعض بدنه فان اعتكافه لا يبطل فان النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح كان يخرج رأسه لعائشة رضي

الله تعالى عنها - [00:54:39](#)

فترجل رأسه وهو معتكف. هذا اخراج لبعض البدن. لا يبطل الاعتكاف. قال والخروج من المسجد اي بكل البدن مع العلم بالتحريم

والعمد والاختيار. قال بلا عذر قال وكذا اقامة حد تمام؟ وكذا لاقامة حد ثبت باقراره. اي ويبطل الاعتكاف - [00:55:09](#)

اذا خرج ليقام حد عليه. هذا الحد ثبت باقراره كان اقر شخص انه سرق. واضح؟ فخرج من الاعتكاف ليقام عليه اي حد السرقة فهذا

يبطل الاعتكاف اي خروجه لهذا خروجه لهذا يبطل الاعتكاف لماذا؟ لانه ثبت - [00:55:39](#)

بإقراره فهو الذي أقر على نفسه كأنه هو الذي تسبب بخروج نفسه. بخلاف ما لو ثبت الحج عليه بغير إقرار كبينة. فخرج أو أخرج من المعتكف ليقام الحد عليه فإن اعتكفه لا ينقطع - [00:56:09](#)

بأنه حينئذ لم يتسبب بإخراج نفسه. وإنما أخرج لأن الحد ثبت عليه ببينة مثلاً فهمنا؟ ولذلك انظر لهذا القيد قال وكذا لإقامة حد ثبت بإقراره. أما الخروج بعذر كالإكل والشرب الذي لا يمكن في المسجد. لأنه قد يكون في مسجد - [00:56:29](#)

طرقه الناس في أي مسجد غير مهجور. ويستحي أن يأكل أمام الناس. بعض الناس يستحي أن يأكل أمامه الناس واضح؟ فمثل هذا لو خرج ليأكل في بيته هذا عذر لا يقطع اعتكافه - [00:56:59](#)

طيب هل الشرب كذلك؟ يقول استحي أن اشرب أمام الناس؟ لا. الشرب لا يستحي منه. أمام الناس. في الغالب لا يستحيان صح؟ لكن قد يتعذر أن يشرب في المسجد مثلاً لعدم وجود ماء فيه. فخرج إلى بيته ليشرب - [00:57:19](#)

فهذا لا ينقطع اعتكافه. ولذلك قال هنا كالإكل والشرب أي والشرب الذي تعذر أن يكون في المسجد الذي لا يمكن في المسجد وقضاء الحاجة والحدث الأكبر فلا يضره أي فلا يبطل الاعتكاف - [00:57:39](#)

والحمد لله رب العالمين. ختمنا الصيام ونشرع بأذن الله تعالى في أحكام الحج والعمرة. تفضل بسم الله أحسن الله اليكم قال الحج والعمرة الحج لغة الغصد وشرعاً قصد البيت الحرام - [00:57:59](#)

والعمرة لغة الزيارة وشرعاً زيارة البيت الحرام للنسك. أحسنتم. قال رحمه الله تعالى الحج والعمرة. قال الحج والعمرة الحج لغة القصد قال في التعليق للبيت الحرام أم لغيره؟ للنسك أم لغيره؟ أي الحج - [00:58:19](#)

لغة الحصد مطلقاً. سواء قصدت البيت الحرام أو قصدت أمر آخر. تقول مثلاً حججت إلى الدرس أن قصدت الدرس. واضح؟ سواء لفعل النسك أو لغير فعل النسك. هذا في وهو عام كعادة التعاريف اللغوية أنها أعم من التعاريف الشرعية غالباً. قال وشرعاً - [00:58:49](#)

قصد البيت الحرام للنسك. قصد البيت الحرام للنسك قال في التعليق أي مع اللاتين بأفعاله أي أن الحج في الشرع ليس فقط أن تقصد البيت الحرام للنسك ثم لا تفعل النسك. لا هذا لا يسمى حج. بل الحج - [00:59:19](#)

هو أن تقصد البيت الحرام للنسك مع فعل النسك. ولذلك الحج في لغة الشارع على الأفعال. قال النبي صلى الله عليه وسلم الحج عرفة. أي وقوف بعرفة. فالحج يطلق في الأصل - [00:59:39](#)

على الأفعال ليس على مجرد القصد. ولذلك قال لك في التعليق أي مع اللاتين بأفعاله تمام؟ ثم قال والعمرة لغة الزيارة. سواء كانت الزيارة لمكان عامر أم لا؟ خلافاً لمن خصه بالاول. يعني بعض العلماء قال أن العمرة معناها في اللغة - [00:59:59](#)

لمكان عامر. أما المكان إذا كان خراباً أو نحو صحراء فإن قصده لا يسمى عمرة. زيارة لا تسمى عمرة. هذا في اللغة. إذا هذا خلاف لغوي. لا تنبني عنه ثمرة شرعية. قال والعمرة لغة - [01:00:29](#)

الزيارة وشرعاً زيارة البيت الحرام للنسك. قال في التعليق والفرق بينها وبين الحج. أن فيه مشتمل على الوقوف بعرفة. أي أن الحج يشتمل على الوقوف بعرفة. أما لا يوجد فيها وقوف بعرفة بل هي إحرام وطواف وسعي وحلق أو تقصير - [01:00:49](#)

وترتيب لهذه الأركان. هذه العمرة. الحج يزيد بأمر وهو الوقوف بعرفة. واضح أو لا والحج برك الله فيكم فرض في السنة السادسة من الهجرة. وحج النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة من الهجرة. وحكم الحج - [01:01:19](#)

مستحب للصغار والعبيد رأيت عيونكم انفتحت بشكل واسع يعني عندما قلتم مستحبون الحج مستحب بالنسبة للصغار والعبيد واضح ولا؟ وفرض كفاية على الأمة بأن يوجد في كل عام من يقوم بأحياء - [01:01:49](#)

الكعبة بالحج بعدد يحصل به إظهار الشعائر. هذا فرض كفاية يجب على الأمة أحياء الكعبة في كل عام مرة بعدد يظهر بهم أحياء الشعائر. هذا فرض كفاية. وفرض عين على من سيأتي بيان شروط - [01:02:19](#)

الوجوب في حقه. والحج أفضل العبادات عند العلامة تبني حجر قال النبي صلى الله عليه وسلم الحج المبرور أي الذي لا أثم فيه ليس له جزاء إلا الجنة. وقال الرملي أن أفضل العبادات الصالح. قال النبي عليه الصلاة والسلام - [01:02:49](#)

الصلاة خير موضوع وضبط خير موضوع. خير موضوع. واضح؟ وضبط موضوع بالاضافة العلامة ابن حجر يقول الحج افضل العبادات. اذا كان مبرورا للحديث السابق وفي الحديث الاخر من حج فلم يرفث ولم يفسق. خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه. وهل يقدم - [01:03:19](#)

الانسان الحج او الزواج. هذه من الاسئلة التي عادة ما تسأل. خاصة عند الشباب بزاف هل نقدم الحج ام الزواج؟ قال الفقهاء اذا كان الانسان يخشى على نفسه بتأخير الزواج ان يقع في العنت في الاثم فانه يقدم النكاح. والا - [01:03:49](#)
فيقدم الحج. يعني اذا كان لا يخاف على نفسه الوقوع في الحرام فانه يقدم الحج. واضح او لا؟ والحج يكفر صفائر الذنوب. اتفاقا. ويكفر الكبائر ويكفر التبعات عند الرمل. ما معنى التبعات؟ التبعات حقوق الادميين. يقول العلامة - [01:04:19](#)
من ربي حتى حقوق الادميين الحج يكفرها. لكن بشرط ما هو الشرط؟ قال اذا مات في الحج او مات بعد رجوعه من الحج وقبل التمكن من اداء الحقوق. هنا الحج حتى التبعات - [01:04:49](#)

حقوق الادميين يكفرها. اما العلامة ابن حجر يقول ان حقوق الادميين لا تكفر لا بالحج ولا بغير الحج اذا عند الرمل الحج يكفر الصغائر ويكفر الكبائر ويكفر التبعات لكن بشرط اذا مات - [01:05:09](#)
في الحج او مات بعد رجوعه من الحج وقبل تمكنه من رد الحقوق الى اصحابها والحج بارك الله فيكم واجب لكن على التراخي. ليس على الفورية ليس على الفورية قال هنا شروط وجوب الحج والعمرة خمسة. تفضل اقرأ. احسن الله اليكم - [01:05:29](#)
قال شروط وجوب الحج والعمرة. شروط وجوب الحج والعمرة خمسة. الاسلام والبلوغ والعقل والحرية وطاعة احسنتم انتبه معي. نقول بارك الله فيكم عندنا خمس. مراتب للحج المرتبة الاولى مرتبة صحة - [01:05:59](#)

الحج المطلقة. الصحة المطلقة للحج. هذه شرطها شرطها الاسلام فقط يشترط فيها الاسلام فقط تمام؟ المرتبة الثانية صحة مباشرة الحج وهذه شرطها الاسلام واحد زائد اذا التمييز اثنين زائدا اذن الولي - [01:06:59](#)
المرتبة الثالثة صه نذر الحج وهذه شرطها يمكن نفعل هكذا وهكذا وهكذا. زائدا التكليف. ما معنى تكليف؟ البلوغ هو العقد الرابعة الحج عن فرضي الاسلام وهذه شرطها الاسلام زائدا التكليف زائدا - [01:07:49](#)
الحرية. خامسا وجوب الحج وهذا شرطه الاسلام زائدا التكليف زائدا الحرية زائدا الاستطاعة. انتبه معي. هذا يحتاج الى بعض الفهم. بعض صحة الحج المطلقة. ما معنى صحة الحج المطلقة؟ اي المطلقة عن - [01:08:49](#)

يعني يصح له الحج وان لم يباشر بنفسه اعمال الحج. واضح؟ قال الاسلام فقط. لو عندي طفل عمره شهر واحد نويت الاحرام لهم يصير محرما بنية احرام عليه. ثم اخذته الى عرفة - [01:09:39](#)
وطفت به وسعيت به عند رمي الجمار رميت عنه لانه لا يستطيع ان يرمي عن فعلت له كل شيء. هذا يصح منه الحج. هو مسلم حكما. ما معنى مسلم حكما اي حكمنا له بالاسلام لانني والده انا مسلم. فهو مسلم حكما. هذا - [01:10:09](#)
يصح له الحج. لكن لا يصح منه الحج. ما معنى منه؟ يعني لا يصح ان يباشر هو الحج. هو لا الحج لكن لو احرمته عنه وفعلت عنه واحظرته المواقف صحح - [01:10:39](#)

كان ممكن نلخص العبارة فنقول يصح ماذا؟ يصح له لا منه. يعني دون ماذا مباشرة دون مباشرة. فهمنا؟ فهذا صحة الحج المطلقة اي المطلقة على النحو مباشرة شرطها الاسلام فقط. طبعا يقولون الاسلام فقط كما عبر بها. كما عبر المؤلف هنا. والا وجدت شروط اخرى. منها مثلا - [01:10:59](#)

تمام؟ ان يكون الوقت قابلا للحج. فمثلا ان يكون الحج في وقت الحج لا ان يحج مثلا في شهر صفر. واضح او لا؟ مثلا لكن هذا واضح يعني ممكن تضيف مثل هذا يمكن تضيف اذا احببت. واضح - [01:11:29](#)

لا تحب لا بأس نتركه حتى لا نشوش عليكم. نبقي على كلام المؤلف. اذا هذا بارك الله فيك صحة الحج المطلقة. هذه المرتبة الاولى شرطها الاسلام فقط. جاءت او امرأة كانت في ركب رفعت طفلا لها في المهد قالت - [01:11:49](#)
يا رسول الله الهذا حج؟ قال نعم ولك اجر. واضح ولا؟ الثاني المرتبة الثانية صحة مباشرة الحج. اي ان يباشر الافعال بنفسه فيقف

بنفسه. يطوف بنفسه هذه شرطها الاسلام والتميز ان يكون مميزا. لاحظ معي الاول لا يشرك به تمييز. قلت لك عمره شهر -

01:12:09

واضح؟ ويشترط اذن الولي. فلو احرم بغير اذن وليه لا يصح. ركز على هذا. كم شروط هنا ثلاثة صحة نذر الحج. يشترط لصحة نذر

الحج ثلاث شروط. الاسلام والبلوغ والعقد او نقول الاسلام والتكليف فقط. واضح؟ فلو ان انسانا مسلما - 01:12:39

بالغا عاقلا قال نذرت لله ان اعتكف في هذا العام. واضح؟ صح نذره او لم يصح؟ صح نذره طب هذا شخص هو عبد رقيق قال نذرت

لله ان اعتكف في هذا العام. صح النذر منه او لا يصح هل يشترط الحرية او لا يشترط - 01:13:09

يعني يصح ولا يصح النذر؟ يصح النذر يصح منه النذر لانه لا يشترط الحرية هنا. فقام هذا الشخص الرقيق وهرب من سيده وذهب

ليحجه اثناء كونه رقيقا دون اذن سيده. هل يعد موفيا للنذر او - 01:13:29

يعد موفيا. فيصح منه النذر اي من العبد. يصح منه النذر ويصح منه النذر في اثناء الرقة. واضح؟ يصح منه النذر في اثناء الرق.

ويصح منه وفاء النذر في اثناء الرق. لانه - 01:13:49

لا يشترط لصحة نذر الحج الحرية لا يشتري. طيب المرتبة الرابعة صحة الحج عن فرض الاسلام. شرطها الاسلام والتكليف. البلوغ

والعقل والحرية. واضح طبعا لما قلت لكم هنا صحة الحج المطلقة الاسلام الاسلام لان الحج لا يصح من كافر - 01:14:09

كفرا عصريا او كفر ردة مطلقا لا يصح. تمام. هنا صحة الحج عن فرض الاسلام فلا يصح من كافر بمعنى لا يصح من كافر مطلقا. واذا

حج الصبي لا تقع حجته عن حجة الاسلام. بل حجة - 01:14:39

في الاسلام لا بد ان يأتي بها بعد البلوغ. واذا حج المجنون بمعنى حج عنه بمعنى اوتي به كما هو في المرتبة الاولى فان تلك الحجة

تقع له نفلا ولا تقع عن حجة الاسلام. واذا حج الرقيق في حال رقه فان تلك - 01:14:59

حجة لا تقع له عن حجة الاسلام وعليه ان يحج حجة الاسلام بعد عتقه وحرية. فهمنا؟ اذا ان تقع ان يقع الحج عن حجة الاسلام ان

يكون مسلما وان يكون بالغاً وان يكون عاقلاً وان يكون حراً. اربعة - 01:15:19

الشروط شروط وجوب الحج خمسة الاسلام والتكليف البلوغ والعقل حرية والاستطاعة. وحينئذ يجب الحج بارك الله فيكم على الفور

او على التراخي. على على التراخي في هذا الاصل يجب على التراخي لكنه قد يجب فوراً لعارض كأن ذره كأن قال شخص نذرت -

01:15:39

لله ان احج هذا العام. هنا صار واجبا على على الفور لكن لعارض ليس هو الاصل ليس هو الاصل فهمنا؟ هذه المراتب الخمسة نقرأها

من الكتاب وننظر ماذا قال لنا المصنف وماذا زاد على ذلك - 01:16:09

قال قال رحمه الله تعالى هذه الخامسة من من مراتب خمس عفوا هذه الخامسة من مراتب خمس. تمام؟ اي مرتبة الوجوب قبل ذلك

مرتبة الصحة المطلقة مرتبة صحة مباشرة مرتبة النذر ومرتبة وقوع الحج عن - 01:16:29

الاسلام. قال اولها الصحة المطلقة عن التقييد بالمباشرة. اي بمباشرة الحج والوقوع عن فرض الاسلام والوجوب. وشرطها عفوا

وشرطها الاسلام فقط. واضح بسم الله. قلت لك زاد بعضهم ان يكون الوقت قابلا - 01:16:59

وان يعلم كيفية الحج. وان يعلم كيفية الحج. هذا ممكن تزيده في في المرتبة الاولى. فتكون الشروط في المرتبة الاولى الاسلام

وقابلية الوقت للحج. وان يعلم كيفية الحج. لانه كيف يحج وهو لا يعلم كيفية - 01:17:29

تمام كما قلنا في الوضوء شرط الوضوء العلمي بالكيفية. وفي الصلاة من شرط الصلاة العلم بالكيفية كذلك في الحج من الشرط العلم

بالكيفية تمام؟ قال فلا يشترط فيها اي في الصحة المطلقة تكليف. قال فلولي الماء - 01:17:49

قال لولي ماذا؟ ولي ماذا؟ المال. لان الولاية بارك الله فيكم تنقسم الى ثلاثة اقسام انتبه معي. قلت لك هنا الشرط الثالث ما هو ابن

الولي. الولي هذا الولي هذا ثلاثة اقسام. هذا تقسيم ليس فقط في هذا الدرس. هذا تقسيم في جميع - 01:18:09

الابواب الولاية ثلاثة انواع. اما ولاية مال او ولاية شاحن او ولاية مال ونكاح اية مال ونكاح هذه لمن؟ للاب والجد. فالاب عنده ولاية

مال وعنده ولاية نكاح اي انه يزوج ابنه وابنته كذلك الجنة - 01:18:39

اما ولاية المال فهذه تكون للاب والجد ايضا. وبعدهما من؟ الوصي وبعده القيم. ما الفرق بين الوصي والقيم؟ الوصي من اثبت الولي التصرف لهم كأن يقول الجد الاب مثلا اذا مت اوصيت اليك التصرف - [01:19:19](#)

في اموال اولادي. هذا يسمى الايصال. سندرسه في المعاملات. نهاية المعاملات. القيم هو من نصبه الحاكم لولاية شؤون الاطفال. واضح هذا الفرق بينهما. هذه ولاية ما لك فقط فالوصي له النظر في الامور المالية للموصى عليه. لكن ليس له ان يزوج - [01:19:49](#) كذلك القيم ليس له ان يزوج. ولاية نكاح فقط كالعاصم. فالاخ اذا عدم الاب وعدم الجد له ان يزوج له ولاية نكاح. لكن هل له ولاية مال؟ لا. الا اذا كان - [01:20:19](#)

انا وصيا او قيما فهمنا اذا هنا يقول لك باذن الولي ما المراد بالولي؟ قال المال الذي هو الاب او الجد او الوصي او القيم. يخرج من؟ يخرج يخرجوا النكاح ودي النكاح. فهمنا؟ انظر ماذا قال - [01:20:39](#) بسم الله. قال فلولي المال الاحرام عن الصغير اي غير مميز والمجنون بان ينوي كيف يحرم عنهما؟ ما سورة الاحرام عنهما؟ صور ذلك. شف قلت لك في بداية الدورة لما يقول - [01:21:09](#)

تصوير قالت بان ينوي جعلهما محرمين. ينوي جعلهما محرمين. فيصير من احرم عنه وهو الصغير والمجنون محرما بذلك. وان لم يكن حاضرا وقت الاحرام. يعني وقت الاحرام لا ان يكون موجودا. تمام؟ لا يشترط ان يكون وقت الاحرام موجودا. ثم يحضره المواقف فيحضره الى عرفة. يطوف به يسعى - [01:21:29](#)

به اذا امكن ان يرمي بنفسه كان عمره مثلا خمس سنوات ست سنوات يمكن يرميه بنفسه رمى بنفسه لا يمكن ان يرمي بنفسه رمى عنه هو واضح؟ ايوا. قال رحمه الله تعالى قال بان ينوي بان ينوي - [01:21:59](#)

يجعلهما محرمين فيصير من احرم عنه محرما بذلك وان لم يكن حاضرا وقت الاحرام. قال ثانيها المبادرة ما معنى المباشرة؟ اي الاستقلال بمباشرة اعمال الحج. وهذا ممن سيكون. هل سيكون من صغير عمره سنة او سنتين او ثلاث؟ لا. هذا سيكون من صبي. هذا سيكون من صبي صار مميزا. يستطيع ان - [01:22:19](#)

يباشر الوقوف يستطيع ان يباشر الطواف هذا معنى الصحة المباشرة. قال المباشرة وشرطها ما شرطها؟ قال الاسلام موجود في السبورة او لا؟ موجود. قال والتمييز. موجود. قال فللمميز الاحرام باذن وليه. هذا اشارة الى الشرط الثالث وهو اذن الولي. اذا الشرط الاسلام والتمييز واذن - [01:22:49](#)

الولي قوله فللمميز الاحرام باذن وليه نفهم منه انه لو احرم بغير اذن وليه فلا يصح احرامه. تمام بارك الله فيكم. قال من اب من هو الولي؟ قال من اب فجد فوصي فحاكم فقيم من جهته. من جهة من؟ من جهة الحاكم - [01:23:19](#)

لان القيم يكون من جهة الحاكم والوصي يكون من جهة الاب والجد. هذا الفرق بينهما فهمنا. اذا هنا الولاية ولاية مال او ولاية نكاح ها ولاية من لم يقل انظر لم يقل من اب فجد فاخ شقيق فاخ لاب فابن اخ شقيق - [01:23:49](#) ما لم يقل هذا؟ هذا اين يذكر؟ هذا في النكاح. فرقوا اين تطلب ولاية النكاح؟ التي تتمثل بالعصبة واين تطلب ولاية المال؟ هنا المراد ولاية المال. قال قال ثالثها صح - [01:24:09](#)

النذر صحة النذر. وشرطها الاسلام والتمييز والبلوغ. وبالتالي نقول قل لا يصح النذر من كافر. ولا يصح النذر من صبي. ولا يصح النذر من مجنون. بخلاف العبد انه يصح ان ينذر الحج. ويصح ان يفعل في اثناء رقه. واذا فعله في اثناء رقه وفي بنذره - [01:24:29](#) ثم قال رابعها الوقوع عن فرض الاسلام وشرطها قال رابعها الوقوع عن فرض الاسلام كان الاولى ان يقول والله اعلم. كان الاولى ان يقول وشرطه اي وشرط الوقوع عن فرض الاسلام. يكون ضمير مذكر وشرطه. لعل هذا اولى والله اعلم. ممكن ما صدر معنا اخر - [01:24:59](#)

قال وشرطها الاسلام والتمييز والبلوغ والحرية والحرية. اربعة قال ولو غير مستطيع. فالفقير لو تكشم الصعوبة وسافر مشيا وحج مع انه غير مستطيع يصح حجه ولا يصح؟ يصح ويقع عن حجة الاسلام ولا يقع؟ يقع. واضح؟ فلا تشتط الاستطاعة هنا - [01:25:29](#) قال ولو غير مستطيع فيجزئ من فقير لا صغير ورقيق اي لا يجزئ من صغير معنى لا يجزئ اي لا يجزئ عن حجة الاسلام. من صغير

ولا من رقيق الامم استثناء - 01:25:59

انتبه الا ان كمل قبل الطواف. كيف قبل الوقوف؟ ايش معنى كملاء؟ بان بلغ الصغير قبل الوقوف بعرفة. قبل ان يقف بعرفة بلغ.

ووقف بعرفة بالغاً قل اذا وقع هذا عن حجة الاسلام. او عتق العبد قبل الوقوف بعرفة. نقول - 01:26:19

اذا وقع حجك عن حجة الاسلام. واضح؟ هذا معنى قوله ان كمل قبل الوقوف. كذلك ان كمل في اثناء الوقوف. تمام؟ قال او طواف

العمرة اي كمل. قبل طواف العمرة بان بلغ الصبي قبل طواف العمرة او عتق العبد قبل طواف العمرة - 01:26:49

تقع هذه العمرة مفجئة عن عمرة الاسلام. قال او في اثنائه اي حصل ذلك في الاثناء ايضا يقع ذلك مفزناً عن عن عمرة الاسلام وعن حج

الاسلام. كما لو حصل انه بلغ في اثناء - 01:27:19

الصلاة كما شرحت لكم من قبل فان تلك الصلاة تقع مجزئة ولا يطلب منه اعادتها. وذكرت لكم بيت صاحب الزبد وواجب على الولي

الشرعي ان يأمر الطفل بها لسبع والضرب للعشر وفيها اي في الصلاة ان بلغ اجزت - 01:27:39

ولا تعد اذا منها فرغ. ذكرنا هذا من قبل. ثم قال هنا والاستطاعة وهي نوعان استطاعة بالنفس واستطاعة بالغير. وهذا شرعه طويل. لا

يناسب الان. تستريحون يأكلون السماك تمام ثم تأتون بعد الاستراحة لأخذ الاستطاعة بانواعها. نكتفي بهذا الان والله - 01:27:59

اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:28:29